

# دور الصيام في بناء حضارة الإسلام

الأستاذ أشرف شعبان أبو أحمد  
[٢/الأخيرة]  
(جمهورية مصر العربية)

والصوم : تربية للإرادة ، وتربية على الصبر ، فالصائم يجوع ، وأمامه شهية الطعام وألوانه المختلفة ، ويعطش وبين يديه بارد الماء ، وملذات الشراب ، ويعف وبجانبه زوجته في عش الزوجية ، لا رقيب عليه إلا ربه ، ولا سلطان عليه إلا ضميره ، ولا يسنده في ذلك إلا إرادته القوية الواعية يتكرر ذلك نحو خمس عشرة ساعة أو أكثر في كل يوم ، وتسعة وعشرين أو ثلاثين يوماً أو أكثر من ذلك في كل عام ، إن زاد في صيامه على صيام الفرض ، فأى مدرسة تقوم بتربية الإرادة الإنسانية ، وتعليم الصبر الجميل كمدرسة الصيام؟! لقد كتب عالم نفساني ألماني بحثاً عن تقوية الإرادة أثبت فيه أن أعظم وسيلة لذلك هو الصوم (٣٩) ، والصائم حينما يخلو بالمفطرات وهو على يقين بأنه لا رقيب عليه إلا الله تعالى ، ويتجنبها تربي عنده المراقبة لله ، والخوف منه ، والامتثال لطاعته ، والأمانة في السر والعلانية ، قال تعالى : ﴿ وهو معكم أينما كنتم \* والله بما تعملون ﴾ (سورة الحديد آية/٤) (٤٠) .

والصيام تجربة على الحرمان من المتع ، وما تشتهيهِ الأنفس ، وهذه التجربة ضرورية في حياة الناس عامة أغنيائهم وفقرائهم ؛ فالحياة ابتلاء ، قال تعالى في سورة الإنسان ، آية/٢ : ﴿ إنا خلقنا الإنسان من نطفة أمشاج نبتليه ﴾ ، وكما يكون الابتلاء باقتناء النعم والثروات يكون بالحرمان وبالآزمات ، قال تعالى في سورة الأنبياء ، آية/١٦٠ : ﴿ ونبلوكم بالشر والخير فتنة ﴾ ، وأصحاب الابتلاء بالنعم والثروات "الصائم" منهم بإمساكه عن المتع رغم وجودها بين يديه هو الذي تمر عليه الآزمات والشدائد بسبب نقص الأموال و الأنفس و الثمرات دون أن تحدث أثراً

سلبياً في نفسه ، فقد ذاق الحرمان المؤقت بالصيام ، وأصحاب الابتلاء بالشدة والفقر "الصائم" منه باستساغته للحرمان استساغة نفسية أثناء الصيام يعضد من وقوفه في عزم وصبر وإصرار أمام حرمان ما بعد الصيام طالت أو قصرت مدته (٤١) .

والصيام تذكير عملي لأصحاب النعم والثروات بجوع الجائعين ، وبؤس البائسين ، تذكير بغير خطبة بليغة ولا لسان فصيح ، تذكير بأن هناك معدات خاوية ، ويطوناً خالية ، وأحشاء لا تجد ما يسد الرمق ويطفيء الحرق ، تذكير يسمعه الصائم من صوت المعدة ونداء الأمعاء ، فينمو في قلبه الإحساس بما يلاقه المعوزون ، والمقلون في المجتمع ، فيرق قلبه ويعطف على المعوزين والفقراء ، ويعطي المحتاجين وعد يده إلى المساكين ، فقد روى أن يوسف عليه السلام كان يكثر الصيام ، وهو على خزائن الأرض بيده المالية والتموين ، فسئل في ذلك فقال : "أخاف إذا شبعت أن أنسى جوع الفقير" ، وبالصيام يعرف المرء مقدار نعم الله عليه ، فإذا تكررت النعم على الإنسان قل شعوره بها ، ولا تعرف قيمتها إلا بفقدانها ، فالحلو لا تعرف قيمته إلا لمن ذاق المرء ، والنهار لا يعرف قيمته إلا إذا جن الليل ، وبضدها تتميز الأشياء ، ففي الصوم عند ما يذوق الفرد حرارة العطش ، ومرارة الجوع يعرف قيمة الطعام والشراب والشبع والري ، ومن أجل ذلك ورد عن النبي الكريم ﷺ أنه قال : "عرض على ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهباً ، قلت : لا ، يارب ! ولكن أشبع يوماً ، وأجوع يوماً ، فإذا جعت تضرعت إليك وذكرك ، وإذا شبعت شكرتك وحمدتك" رواه الترمذي وحسنه ، والصوم قبل ذلك وبعده تمام التسليم لله ، وكمال العبودية لجلالته ، وهذه الحكمة هي القدر المشترك في كل عبادة ، والهدف الأسمى من كل فريضة ، ولن تكون العبادة عبادة ، ولا العبد عبداً إلا بها ، يقول رب العباد : (أمرت ونهيت) ، ويقول العباد : ﴿ سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير ﴾ (سورة البقرة ، الآية/٢٨٥) ، ذلكم هو الصوم في الإسلام لم يشرعه الله تعذيباً للبشر ، ولا انتقاماً ، كيف ؟ وقد ختم آية الصوم بقوله تعالى : ﴿ يريد الله

بكم اليسر \* ولا يريد بكم العسر ﴿ سورة البقرة ، الآية /١٨٥﴾ ، وإغما شرعه الله إيقاظاً للروح ، وتصحيحاً للجسد ، وتقوية للإرادة ، وتعويداً على الصبر ، وتعريفاً بالنعمة ، وتربيةً لمشاعر الرحمة ، وتدريباً على كمال التسليم لله رب العالمين (٤٢) .

ومن منافع الصيام سعة الرزق : فلما كان لأعمال الفرد سواء كانت خيراً أو شراً (جملة آثار) تعود عليه ، ويجني ثمارها في الدنيا قبل الآخرة ، فإن كانت من الحسنات أثرت في الرزق بالسعة ، وإن كانت من السيئات أثرت في الرزق بالنقص ، كما قال ابن عباس : أن للحسنة ضياءً في الوجه ، ونوراً في القلب ، وقوة في البدن ، وسعة في الرزق ، ومحبة في قلوب الخلق ، وأن للسيئة سواداً في الوجه ، وظلمة في القلب ، وهناً في البدن ، ونقصاً في الرزق ، وبغضة في قلوب الخلق (٤٣) ، فما بالناس بالصيام الذي لا يقف ثوابه عند القدر الذي يقف عنده جزاء سائر الحسنات ، بل يفوقها بقدر لا يعلمه إلا الله ، قال تعالى فيما حكاه عنه نبيه ﷺ : "كل حسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصيام ، فإنه لي وأنا أجزي به" من حديث أبي هريرة (٤٤) .

وفي شهر رمضان يزداد رزق المؤمن ، وإلى ذلك أشار النبي الكريم ﷺ في خطبته عند ما حضر رمضان ، فقال : "يا أيها الناس قد أظلمكم شهر عظيم مبارك شهر فيه ليلة خير من ألف شهر جعل الله صيامه فريضة وقيام ليله تطوعاً من تقرب فيه بخصلة كان كمن أدى فريضة فيما سواه ، ومن أدى فريضة فيه كان كمن أدى سبعين فريضة فيما سواه ، وهو شهر الصبر ، والصبر ثوابه الجنة ، وشهر المواساة ، وشهر يزداد في رزق المؤمن فيه" ، وزيادة الرزق هنا إما معنوية يجعل القليل كثيراً ، وأما بزيادة حسية بأن يفتح الله تعالى على المؤمن في هذا الشهر من أبواب الرزق ما لم يخطر له على بال ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، ومن المشاهد أننا نرى الزيادة الحسية المادية ظاهرة في شهر رمضان عن غيره من الشهور ، وهذه من بركة الشهر الكريم (٤٥) .

وشهر رمضان : هو شهر الإكثار من الصدقات والإحسان ، وكافة أنواع القربات ، روى صدقة بن موسى عن ثابت عن أنس ، قال : قيل : يا رسول الله ! أي الصدقة أفضل ؟ قال : " صدقة في رمضان " (٤٦) ، وقد كان رسول الله ﷺ أجود ما يكون في رمضان خصوصاً عند لقاء جبريل ، فقد ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : كان رسول الله ﷺ أجود الناس ، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل ، وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان ، فيدارسه القرآن ، فرسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة ، رواه البخاري ، وعن أنس خادم رسول الله ﷺ أنه قال : قال لي رسول الله ﷺ عند السحور : " يا أنس ! إنني أريد الصيام ، فأطعمني شيئاً " فأتيته بتمر وإناء فيه ماء ، وذلك قبل الفجر بيسير ، فقال لي : " يا أنس ! انظر رجلاً يأكل معي " ، فدعوت زيد ثابت فدخل وتسحر معه ، ثم قام فصلى ركعتين ، ثم خرج إلى الصلاة ، أخرجه النسائي ، وكذلك كان أصحابه الأجلاء عليهم جميعاً رضوان الله يواسون الفقراء من إفطارهم ، أو يؤثرون على أنفسهم ، ويطوون هم على الجوع ، فقد روى أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يصوم ولا يفطر إلا مع المساكين ، فإذا لم يجد أو منعه أهله عنهم لم يتعش تلك الليلة ، وكان إذا جاءه سائل ، وهو على طعامه أخذ نصيبه من الطعام وقام فأعطاه للسائل ، فربما رجع فوجد أهله قد أكلوا ما بقي من الطعام ، فيصبح صائماً ، وما أكل شيئاً ، يقول الشافعي رحمه الله : أحب للصائم الزيادة بالجود في شهر رمضان اقتداء برسول الله ﷺ ، وحسبك قول الرسول الكريم ﷺ : " ... من فطر فيه صائماً كان مغفرة لذنوبه ، وعتقاً لرقبته من النار ، وكان له مثل أجره من غير إن ينقص من أجر الصائم شيء " ، قالوا : يا رسول الله ! ليس كلنا يجد ما يفطر الصائم ، فقال رسول الله ﷺ : " يعطي الله هذا الثواب من فطر صائماً على تمر أو شربة ماء أو مذقة لبن " ، كما قال : " من سقى صائماً سقاه الله من حوضي شربة لا يظلم بعده حتى يدخل الجنة " (٤٧) ، وتنتشر في شهر رمضان موائد الرحمن في جميع أنحاء الدول الإسلامية من أشدها فقراً إلى أكثرها

غنى ، يؤمها جموع غفيرة من الصائمين ميسوري الحال أو محتاجين كلا دفعته حاجته إليها ، فمنهم من دفعه العوز ، والحاجة الشديدة إلى طعام يشبع جوعه وشرب يسقي ظمأه ، ومنهم من دفعه قصد توفير نفقات الطعام وتوجيهها للإنفاق على أشياء أخرى أو توفيرها إلى شهر آخر ، ومنهم من دفعه تواجدده خارج المنزل لقضاء بعض منافع وحاجاته أو لسفر فآذن للمغرب وهو في طريقه فقصد موآد الرحمن ، ومنهم من دفعه حب لقاء الأخوة وبركة التقائهم على الفطور معاً ، ومنهم كما نرى في الحرمين الشريفين حيث يجتمع الألوؑ المألوفة لأداء صلاة المغرب ، وحتى ميعاد إقامة الصلاة يتناول الصائمون وجبة الإفطار .

وفي شهر رمضان تشهد الأسواق التجارية بمختلف أنواعها انتعاشاً اقتصادياً ملحوظاً حيث يقبل الصائمون في أوله على شراء ما لذ وطاب من الأطعمة حيث تختص بعض الأطعمة بالإقبال عليها في هذا الشهر دون غيره من الشهور ، كما تشهد بعض المأكولات زيادة الطلب عليها أكثر من أي شهر آخر ، ومن يقتصر في صيامه على وجبتي الإفطار والسحور دون تبذير ، ولا إسراف سيؤدي ذلك حتماً إلى خفض الاستهلاك مما سيكون له تأثير إيجابي على ميزانية الأسرة ، وستصبح أيام الصيام أيام توفير وإدخار ، وفي آخر الشهر الكريم يحرص الصائمون على اقتناء الملابس الجديدة ما قل سعرها وما علا استعداداً لعيد الفطر المبارك .

ومن بين المنافع المادية لفريضة الصيام وتعتبر مصدر رزق للمنتفع بها ، فدية الإفطار ، حيث يرخص للشيخ الكبير ، والمرأة العجوز ، والمريض الذي لا يرجى برؤه ، والحبلى والمرضع إذا خافتا على أنفسهما أو أولادهما ، والذين يسترزقون من ممارسة أعمال شاقة ، وليس لديهم مصدر للرزق غيرها ، يرخص لهؤلاء جميعاً في الفطر ، إذا كان الصيام يجهدهم ويشق عليهم مشقة شديدة طوال أيام السنة ، ويجب على كل منهم فدية إطعام مسكين عن كل يوم ، قال تعالى في سورة البقرة ، آية ١٨٤ : ﴿ وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ﴾ ، قال ابن عباس : رخص

للشيخ الكبير أن يفطر ويطعم عن كل يوم مسكيناً ، ولا قضاء عليه ، رواه  
الدار قطني والحاكم وصحاحه ، وروى أبو داؤد عن عكرمة ، قول ابن  
عباس : رخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة ، وهما يطيفان الصيام أن  
يفطرا ويطعما مكان كل يوم مسكيناً ، والحبلى والمرضع إذا خافتا (يعني  
على أولادهما) أفطرتا وأطعمتا ، رواه البزار ، وزاد في آخره : وكان ابن  
عباس يقول لأم ولد له حبلى : أنت عنزلة الذي لا يطيقه فعليك الفداء ، ولا  
قضاء عليك ، وصحح الدار قطني إسناده ، وعن نافع أن ابن عمر سئل عن  
المرأة الحامل إذا خافت على ولدها ، فقال : تفطر وتطعم مكان كل يوم  
مسكيناً مداً من حنطة ، رواه مالك والبيهقي ، فالحبلى والمرضع إذا خافتا  
على أنفسهما أو أولادهما أفطرتا وعليهما الفدية ، ولا قضاء عليهما عند ابن  
عمر ، وابن عباس ، وفي الحديث : "إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر  
الصلاة وعن الحبلى والمرضع الصوم" ، وعند الأحناف وأبي عبيد وأبي ثور  
أنهما يقضيان فقط ولا إطعام عليهما ، وعند أحمد والشافعي أنهما إن خافتا  
على الولد فقط ، وأفطرتا فعليهما القضاء والفدية ، وإن خافتا على أنفسهما  
فقط أو على أنفسهما وعلى ولدهما فعليهما القضاء لا غير ، والمريض الذي  
لا يرجى برؤه ويجهد الصوم ، مثل الشيخ الكبير ، ولا فرق ، وكذلك  
العمال الذين يضطلعون بمشاق الأعمال ، قال الشيخ محمد عبده : فالمراد  
عن (يطيقونه) في الآية الشيوخ الضعفاء والزمنى ونحوهم ، كالفعلة الذين  
جعل الله معاشهم الدائم بالأشغال الشاقة كاستخراج الفحم الحجري من  
مناجمه ، ومنهم المجرمون الذين يحكم عليهم بالأشغال الشاقة المؤبدة إذا  
شق الصيام عليهم بالفعل وكانوا يملكون الفدية (٤٨) .

ومن بين هذه المنافع أيضاً ، وتعتبر هي الأخرى مصدراً للرزق ،  
الكفارة ، فللصيام شروط وجوب ، وشروط صحة ، وأمور يستحب  
للصائم فعلها وأخرى يكره له القيام بها ، ولا بد له من اجتنابها ، كما له  
مفسدات أو مبطلات ، منها ما يبطله ، ويوجب قضاء أيام أخرى بدلاً من  
تلك التي بطل الصيام فيها ، ومنها ما يبطله ، ويوجب الكفارة مع القضاء ،

وقد أجمع الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة على أن ما يبطل الصيام ، ويوجب القضاء والكفارة هو الجماع ، وزاد الحنابلة عليه المساقحة ، بينما زاد الحنفية تناول غذاء أو ما في معناه مما يعيل إليه الطبع ، وتنقضي به شهوة البطن ، وأكل الطين الأرمي ، وقليل الملح ، وابتلاع حبة حنطة أو سمسة من خارج الفم أو ابتلاع ريق الزوجة للتلذذ به ، وشرب الدخان ، وتناول الأفيون والحشيش ، وما نحو ذلك ، وزاد المالكية كل مفسدات الصيام من القيء بدون علة وصول أي شيء إلى المعدة سواء كان قيئاً أو مائعاً أو غيرهما ، وصول مائع إلى الحلق من فم أو أذن أو أنف سواء كان المائع ماء أو غيره ، وفي حكم المائع الدخان الذي اعتاد الناس شربه ، استعمال الكحل والحناء ، ودهن الشعر ، و وصولهم إلى الحلق أو وجود طعامهم فيه بشروط معينة ، هي : أن تقع أي من هذه المبطلات نهاراً في صوم رمضان أداء بخصوصه لا في أي صوم آخر ، سواء كان هذا الصوم صوم نفل ، أو صوم كفارة ، أو صوم قضاء ، أو صوم مندور باتفاق الشافعية والحنفية والحنابلة والمالكية ، أن يكون الصائم مبيتاً لنية الصوم من الليل ، فلو لم يبيت النية للصيام ، فلا كفارة عليه عند الشافعية والحنفية ، أما الحنابلة ، فقالوا : بوجود الكفارة في الجماع سواء كان الفاعل مبيتاً لنية الصيام أم لا ، وعند المالكية رفع النية ورفضها نهاراً ، أو رفعها ليلاً ، واستمرار رفعها حتى طلوع الفجر من الأمور التي تبطل الصوم ، وتوجب القضاء والكفارة سواء ارتكب مفسداً أم لا ، أن يكون الصائم مكلفاً بالغاً عاقلاً عند الحنفية والشافعية والمالكية ، وأن يكون متعمداً لا ناسياً أو مخطئاً طائعاً مختاراً لا مكرهاً عند الحنفية والشافعية والمالكية ، وزاد الشافعية والمالكية أن يكون عالماً بالتحريم ، أما الحنابلة فقالوا : بوجود الكفارة سواء كان الفاعل متعمداً أو ناسياً عالماً ، أو جاهلاً مختاراً ، أو مكرهاً ، أو مخطئاً ، أن لا يكون هناك عذر شرعي يبيح الفطر ، فمن ارتكب أي شيء من المبطلات التي سبقت الإشارة إليها ، وهو على رخصة للفطر ، فلا كفارة عليه عند الشافعية والحنفية والمالكية ، أن يكون

معتقداً صحة صومه ، فلو أكل أو جامع زوجته ناسياً أو مكرها فظن أن هذا مفطر ، ثم جامعها أو أكل بعد التذكر أو زوال الإكراه عمداً ، فلا كفارة عليه عند الشافعية والحنفية والمالكية ، أما عند الحنابلة ، فالكفارة واجبة سواء كان الفاعل صائماً حقيقياً ، أو ممسكاً إمساكاً واجباً ، والممسك هو من أفطر ناسياً ، مثلاً أو مكرها ، ثم تذكر أو زال الإكراه ، فأمسك بقية يومه ، وعند المالكية أيضاً من سافر مسافة أقل من القصر ، فظن أن الفطر مباح له ، فنوى الفطر من الليل ، وأصبح مفطراً ، فلا كفارة عليه ، ومن رأى هلال شوال نهار الثلاثين من رمضان ، فظن أنه يوم عيد ، وأن الفطر مباح ، فأفطر ، فلا كفارة عليه ، وهذا هو المساند في فطره لأمر موجود ، بينما إذا أفطر بعد قيامه بأعمال ظناً منه أنها تفطره كالغيبة والحجامة أو المس أو القبلة بشهوة من غير إنزال لزمته الكفارة ، لأن هذه الأشياء لا تفطر ، وهذه الشبهة لا قيمة لها عند الحنفية .

☆☆☆

(٣٩) العبادة في الإسلام : يوسف القرضاوي : ص/٢٩١ .

(٤٠) مجلة : "الهداية" ، تصدرها وزارة العدل والشئون الإسلامية بدولة البحرين ، العدد/٢٧١ ، رمضان/١٤٢٠هـ ، يناير ٢٠٠٠م ، مقال بعنوان : (صوم رمضان ودوره في تربية المسلم) : ص/٣١-٣٢ .

(٤١) الدين والدولة من توجيه القرآن الكريم : محمد البهي : من ص/٢١٨ إلى ٢٢٦ .

(٤٢) العبادة في الإسلام : يوسف القرضاوي : من ص/٢٩٢ إلى ٢٩٥ .

(٤٣) الواهب الصيب ورافع الكلم الطيب : شمس الدين بن قيم الجوزية : ص/٦٩ .

(٤٤) إحياء علوم الدين : أبي حامد الغزالي : ٢٠٥/١ .

(٤٥) البركة في القرآن : محمد أحمد طه : ص/١٦٣ .

(٤٦) شعب الإيمان : أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي : ج/٢ ، ص/٣١٢ .

(٤٧) من وصايا الرسول ﷺ : طه عبد الله العفيفي : ج/١ ، من ص/٢٠١ إلى ٢٠٦ .

(٤٨) فقه السنة : السيد سابق : ج/١ ، من ص/٤٣٩ إلى ٤٤١ .